

معاهدة الصلح مع تركيا

خلاصتها

في يوم ١٢ مايو سنة ١٩٢٠ عقدت في قاعة الساعة بوزارة الخارجية الفرنسية جلسة ذات خمس دقائق حضرها سفير انكلترا وسفير ايطالية وسفير اليونان و مندوب بلجكا و مندوب اليابان و مندوب الحجاز و مندوب الصين و مندوب البرتغال و مندوب رومانية و مندوب التشك سلوفاكية و مندوب الصرب و رئيس الوفد الارمني . و بعد التمام المجلس ادخل المسيو فوكير الوفد التركي يرافقه ضابط ايطالي فقام الجميع و بعد ان جلس رئيس الوفد توفيق باشا في المكان المعد له والى جانبه وزير الداخلية رشيد باشا و نجر الدين بك و وزير المعارف و الدكتور جمال باشا و وزير الناقمة و الاشغال قال الموسيو ميلهران رئيس وزارة فرنسة : —

« حضرات مندوبي السلطنة العثمانية !

« ان الدول الحليفة نطن بي أن أقدم لكم هذا المشروع للمعاهدة و هن يظن منكم قبوله، و قررن ان تكون المناقشة كتابة فنفضلوا بتقديم ملاحظاتكم مكتوبة لتجأوا عليها كتابة، و لكم مدة شهر لتبلفوا ملاحظاتكم، و اننا مستعدون منذ الآن بان تتلقى كل مستند ترون ابلاغه لنا »

و بعد ان أتم خطابه مبينا بان تركيا هي التي أطالت زمن الحرب على الاحلاف الح . قدم الموسيو فوكير نسخة من مشروع معاهدة الصلح لرئيس الوفد فرد الرئيس بهذه الكلمة « الوفد يحفظ لنفسه الحق بان يرد على الدول الحليفة في الموعد المضروب بعد ان يدرس شروط الصلح التي قدمت اليه درسا دقيقاً »
و هالك الخلاصة التي نشرتها صحف باريز و لندن من المعاهدة

الشروط السياسية

الآستانة

يسلم الفريقان بتأييد سيادة تركيا على الآستانة ولكن على شرط هو انه اذا أخلت تركيا بانواع أحكام المعاهدة أو المعاهدات أو الاتفاقات الملحق بها لاسيما ما يتعلق بحماية الاقليات فان لدول المتحالفة تعديل القرارات السابقة . و تعهد تركيا بان قبل كل التدابير التي تتخذ بهذا الشأن

البواغيز

تفتح طريق الملاحة بالمستقبل في البواغيز أي البوردنيل وبحر مرمر والبوسفور في زمن الحرب وزمن السلم لجميع المراكب التجارية والحربية وللطائرات الحربية والتجارية بلا تمييز بين الرايات . ولا تكون مياه تلك البواغيز موضوعاً للحصر البحري ولا يجوز اتيان أي عمل عدائي فيها الا فيما يلزم لانفاذ قرار من قرارات عصبة الامم . وستنشأ لجنة لبواغيز لتقيام بالمراقبة عليها . وستخول الحكومتان التركية واليونانية تلك اللجنة السلطة اللازمة من لئنهما ، وتوافق اللجنة من ممثلين معتمدين من الولايات المتحدة (اذا رغبت حكومة واشنطن في ذلك) وتنى أبلغت موافقتها بهذا الشأن) ومن السلطنة البريطانية وفرنسة وإيطالية واليابان وروسية (اذا اعترف بروسية عضواً في عصبة الامم وبعد ذلك الاعتراف) ومن اليونان ورومانية وبلغارية (اذا اعترف ببلغارية عضواً في عصبة الامم وبعد ذلك الاعتراف) ولكل دولة ان تعتمد ممثلاً واحداً لها ولكن يكون لكل من ممثلي الولايات المتحدة والسلطنة البريطانية وفرنسة وإيطالية واليابان وروسية صوتان . ولكل من ممثلي سائر الدول صوت واحد واللجنة ان تستخدم سلطتها مستقلة عن السلطة المحلية . ويكون لها رايها الخاصة وميزانيتها الخاصة ونظامها المستقل . وهي مكلفة انفاذ جميع الاعمال اللازمة لتحسين سبل الملاحة في البواغيز وفي مدخل الموانئ ولها مراقبة سير السفن وقطرها ورسوها وكذلك المراقبة اللازمة في ثغري الآستانة وحيدر باشا لتنفيذ النظام المنصوص عليه في الشطر عن المعاهدة الخاص بالموانئ والطرق المائية والحطوط الحديدية وفي حالة الاعتداء على حرية المرور بالبواغيز قد ورد نص خاص يقتضي باستنجد اللجنة بممثلي الدول المختصة في الآستانة . وهو لا المثلون يقررون بالاتفاق مع القومندان البحري والعسكري لقوات الحلفاء التدابير الواجب انفاذها . واللجنة ان تقتني الاملاك أو ازتهوم بالاعمال الدائمة التي تراها لازمة ، أما الوسائل المالية فستتوافر بواسطة القروض التي تكون بضمان الرسوم التي يحق لها جبايتها على البواغيز التي تمر بالبواغيز . وهناك أحكام تُنقل الى لجنة البواغيز السلطة الممنوحة لمجلس الصحة

الاعلى وغيره من الميثاق وتقرر هلاقتها مع الشركات صاحبة الامتيازات الخاصة بالمناجر والارصفة والاحواض الخ وللجنة ان تنظم قوة بوليس . وبحيل كل مخالفة للقوانين الى المحاكم القنصلية . أما الرسوم التي تضعها على السفن فيجب ان تكون واحدة ايا كانت الميناء الخارجة منه المراكب أو الميناء اليه ويا كانت رايته وجنسية صاحبها

وهناك نصوص أشبه بالنصوص الواردة باتفاق سنة ١٨٨٨ الخاص ببقاء السويس بشأن مرور السفن الحربية دون أي قيد خاص بالدولة الحزبية التي تعمل لانقاذ قرار من قرارات عصبة الامم

كردستان

قبل تركيا سانا بمشروع استقلال محلي للأرض التي يقطعها انثريه من الأكراد شرقي القوات وجنوبي أرمينية كما ستحددها لجنة مؤلفة من الانكليز والفرنسيين واليطالين ويكون مركزها في الانستانية وهذا المشروع يحسون حقوق الانثريين والكلدانيين والاقليات الاخرى الجنسية والدينية في تلك الاراضي . وتتوقع مشاهدة تعديلا لحدود تركيا المناخة لايران

وإذا طلب الأكراد في تلك المنطقة استقلالهم من عصبة الامم في مورد معين فان هذا الاستقلال المعلن يمنع لهم اذا أوصت به العصبة . وحينئذ يجوز للأكراد القاطنين في الجزء من كردستان الذي كان تابعا حتى الآن لولاية الموصل ان ينضموا الى الدولة الكردية المستقلة .

أزمير

قبل الحكومة التركية بنقل التمتع بحقوق سيادتها على ازمير والمنطقة المناخة لها كما هي مدينة في الخريطة الملتحقة بالمعاهدة الى الحكومة اليونانية ، ويرفع العلم التركي على حصن من حصون ازمير الخارجية دلالة على السيادة العثمانية . وتكون الحكومة اليونانية مسؤولة عن ادارة المنطقة ويجوز لها ابقاء جنود فيها لحماية النظام كما انه مرخص لها ادخال تلك المنطقة في نظامها الجمهوري وبموجبها ابقاء

برازيل محلي على قاعدة التمثيل النسبي للاقليات . وهذا المشروع الواجب عرضه على مجلس عصبة الأمم يدخل في طور التنفيذ . ووفقاً لأكثرية المجلس عليه ويجوز تأخير الانتقالات المحلية لمدة معينة . بما تم عودة السكان الذين أبعدتهم السلطة التركية . وهناك أحكام خصوصية ترمي الى حماية الاقليات وجنسيات السكان في البلاد والمخارج والى إيقاف الخدمة العسكرية للازمية والى الاحتفاظ بحرية العمل واستخدام تركيا ارضاً أزمير ، وقد نص على أنه لا يجوز للحكومة اليونانية ان تقدم على ما عن شأنه الزوال قيمة العقود التركية . وتحتل منطقة أزمير شطراً مناسباً من الدين العثماني . وبعد مضي خمس سنوات يجوز للبرلمان المحلي أن يطلب من عصبة الأمم فتح منطقة أزمير الى تركيا . ويحق لمجلس العصبة أن يستشير الاهلين . فإذا منحوا حق الاضمان في اليونان فان تركيا ترضى منذ الآن بالتنازل عن جميع حقوق سيادتها الى اليونان

اليونان

تتنازل تركيا لليونان عن حقوقها واختصاصاتها على الاراضي الواقعة في تركيا اوروبية خارجاً عن الحدود الميمنة في الخريطة الملحقة بالماهدة وعلى جزر أميروس وتيدس ولونديس وصامطراس ومدله وصاموس ونيكارياوصاقس ، وعلى جزر أخرى من بحر الارخبيل . تقبل حكومة اليونان مبدئياً في منطقة البواهبز نفس التعهدات المتأخوذة على تركيا وتنص بعض المواد على مساعدة أخرى توقمها اليونان لحماية الاقليات الجنسية ولدينية واللموية في أملاكها الحديثة ولا سيما في أدنة ولسبانية حرية تجارة المرور ومعاملة تجارة سائر الأمم على قاعدة المساواة . وتحتل اليونان أيضاً بعض تمهيدات مالية

أرمينية

تعترف تركيا بأرمينية كدولة حرة مستقلة وترضى بتحكيم رئيس الولايات المتحدة بشأن تخوم بين تركيا وأرمينية في ولايات أرضروم وطرابزون وودان وبتليس ، وبشأن منفذ لارمينية على البحر وتذكر المعاهدات واجبات أرمينية وحقوقها فيما لو ألحق بها

قرار رئيس الولايات المتحدة أملاكا تركيا . أما تحديد التخوم بين أرمينية والكرج
أو آزر بيجان فيكون . ووضوح اتفاق يعقد بين تلك الحكومات الثلاث . وبموجب على أرمينية
توقيع معاهدة على حدة تضمن فيها حقوق الاقليات وحرية تجارة المرور الخ
سورية والعراق وفلسطين

يعترف المتعاقدون بسورية والعراق كدولتين مستقلتين بمقتضى المادة ٢٢ من
عهدة عصبة الامم أما من الوجهة الادارية فتكون تلك البلاد خاصة لآراء ومساعدة
دولة متدبة الى ان تصبح قادرة على حكم نفسها بنفسها . وتعين الدول المتحالفة
الكبرى الحدود ونختار المتدبين . ويمهد أيضا بادارة فلسطين الى دولة متدبة طبقاً
لاحكام المادة ٢٢ من عهدة عصبة الامم . وتعين الدول المتحالفة الكبرى الدولة
المتدبة وتحدد التخوم . وقد أثبت التصريح الاصلى الذي صرحته الحكومة البريطانية
في ٨ نوفمبر سنة ١٩١٧ ووافقت عليه الحكومات المتحالفة بشأن انشاء وطن قومي لليهود
في فلسطين . وستكاف لجنة خاصة تختار رئيسها عصبة الامم بدرس وتسوية جميع
المسائل الخاصة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين
أما حدود الانتداب فتستبينها الدول المتحالفة الكبرى وتعرضها على موافقة
مجلس عصبة الامم .

الحجاز

تعترف تركيا كما اعترف الحلفاء بالحجاز كدولة حرة مستقلة وتنقل اليها حقوق
سيادتها على الاراضي الواقعة وراء حدود السلطنة العثمانية القديمة قبل التخوم التي
ستحدد فيما بعد للحجاز
وبالنظر لصفة المقدسة المعترف بها من جميع المسلمين لمكة والمدينة يتعهد ملك
الحجاز بأن يدع الدخول اليهما حراً وسهلاً نسلي جميع الاقطار الذين يقصدونهما
للحج أو لاي فرض ديني آخر . وسيعمل أيضا على احترام الاوقاف . وقد وضع
قرار أيضاً لضمان المساواة التجارية التامة في أراضي الحجاز للدول الجديدة الموثقة
من تركيا وللسائر الدول

مصر والسودان وقبرس

تنازل تركيا عن جميع حقوقها واختصاصاتها على القطر المصري ابتداء من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وتعرف بحماية بريطانية المظنى على القطر المصري المملنة في ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وقد وضعت نصوص خاصة بالامور الآتية: اكتساب الاتراك للجنسية المصرية، وترك الحرية للاتراك في اختيار الجنسية التركية، ومعاملة مصر والرعايا المصريين ورضائهم بمراكبهم وحماية بريطانيا المظنى للرعايا المصريين في الخارج، وانهنزل بريطانيا المظنى عن السلطات الخولة لسلطان تركيا بالاتفاق المقودني الآسنة في ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٨٨. بشأن قوة السويس، وكيفية معاملة الاملاك الخاصة بالحكومة التركية وبترعايا الاتراك في القطر المصري، تنازل تركيا عن المطالب التي قدمتها بشأن الويركو الذي كانت تدفعه مصر، وقبول بريطانيا المظنى تحمل المسؤوليات التي كانت على تركيا من جراء القروض التركية التي كانت بضمانة ويركو مصر.

ويأخذ المتعاقدون عهداً بالاتفاق المبرم بين الحكومتين البريطانية والمصرية في ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ والاتفاق الاضافي المبرم في ١٠ يوليو سنة ١٨٩٩ بشأن نظام ادارة السودان

ويعرف المتعاقدون أيضا بضم قبرس الذي أعلنته بريطانيا المظنى في ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤. وتنازل تركيا عن جميع حقوقها على تلك الجزيرة بما في ذلك التمتع (بالجزيرة) التي كانت تدفعها الجزيرة للسلطان. وقد وضع قرار بشأن اكتساب الرعايا الاتراك المولودين في قبرس أو المقيمين فيها عادة للجنسية البريطانية

المغرب وتونس

تعترف تركيا بحماية فرنسا على المغرب الأقصى كما وضعت بالاتفاق المقود في ٣٥ مارس سنة ١٩١٢ وبهايتها على تونس كما وضعت في ١٢ مايو سنة ١٨٨١ وتعامل البضائع المراكشية والتونسية في تركيا معاملة البضائع الفرنسية

طرابلس وجزر بحر ايجه

تتنازل تركيا عن الحقوق والامتيازات الممنوحة للسلطان في طرابلس بمقتضى معاهدة لوزان المقتودة في ١٢ أكتوبر سنة ١٩١٢ وتنازل أيضا لاطالية عن جميع حقوقها واختصاصاتها في جزر الدوديكانز التي تحتلها الآن بطالية وفي جزيرة كاستلورينزو الجنسية

وقد أدرج في المعاهدة أحكام خصوصية لقوية مسألة جنسية الرعايا الاتراك المقيمين عادة في الاراضي التي سلخت عن تركيا بمقتضى المعاهدة. وهذه الاحكام تشبه بوجه عام الاحكام التي أدرجت في المعاهدة مع النمسة أحكام عمومية

تمت هذا العنوان أدرجت نصوص تعرف تركيا بتوجبها وتقابل بالمعدات والاتفاقات الاضافية التي عقدت مع الدول التي انشأت أو سئذت في الامبراطورية الروسية القديمة. وتتعرف أيضا بالغاء معاهدة بريست ليتوفسك بجميع المعاهدات والاتفاقات التي عقدتها تركيا مع حكومة روسية المكسيالية وسيناط بلجنة خاصة وضع نظام قضائي في تركيا بمحل محل نظام الامتيازات الاجنبية وتنص المعاهدة على وجه اصدار تركيا عفوا عن جميع الرعايا الاتراك الذين قاتلوا أثناء الحرب في جانب الحلفاء وعلى تنازل تركيا عن جميع حقوق سيادتها واختصاصها على جميع المسلمين الخاضعين لسيادة أو الحماية دولة أخرى الشروط المالية

تخصص جميع موارد تركيا بالاعيان المخصص منها لخدمة صدق الدين العثماني — لقيام بالنفقات الآتية حسب ترتيب أوليتها :

- (١) النفقات المادية لقوات الاحتلال المتحالفة بعد تنفيذ المعاهدة
- (٢) نفقات الاحتلال من تاريخ ٣٠ أكتوبر سنة ١٩١٨ في الاراضي الباقية عثمانية وفي الاراضي التي سلخت عن تركيا وأمانت بدولة غير الدولة التي تحملت نفقات الاحتلال
- (٣) دفع التعويضات التي يطالب بها الحلفاء عن اضرار أسابت وعيائهم أثناء الحرب ولغاية انفاذ المعاهدة

أملاك الحكومة العثمانية

الدولة التي استوت على اراض سلخت من تركية تكون صاحبة الملكية في جميع
الملكات التي كانت خاصة بالحكومة العثمانية في تلك الاراضى

توزيع الدين العثماني

الدول التي استوت على اراض سلخت من تركية ينبغي لها أن تشترك في
تحمل الاقساط السنوية الخاصة بالدين العثماني
وعلى الدول البلقانية والدول التي نشأت حديثا في آسيا ان تقدم الضمانات بشأن
دفع ما يخصها من هذا القليل

أما معدل ما تتحمله كل دولة من الدين العثماني فيعني على نسبة دخل الاملاك التي
دخلت في حوزتها الى مجموع دخل تركية في السنوات الثلاث التي تقدمت الحرب البلقانية
وتسري هذه القواعد نفسها من حيث تحمل نصيب من الدين العثماني على
الدول التي استوت على أملاك عثمانية عقب الحروب البلقانية
مراقبة المالية العثمانية

ينشأ في تركية قومسيون مؤلف من مندوب بريطاني ومندوب فرنسي وآخر
إيطالي ويضم اليهم مندوب عثماني يكون صوته استشاريا ليتولى وضع الطرق التي
يراها أنسب لاصلاح مالية تركية . ويدخل في اختصاص هذا القومسيون :
فحص الميزانية العثمانية التي لا يمكن انفاذها بدون موافقة القومسيون
تقرير التدابير اللازمة لاصلاح النظام النقدي في البلاد التركية
ولا يسم الحكومة العثمانية وضع أي ضريبة جديدة ولا تعديل نظامها الكمركي
ولا عقد أي قرض داخلي أو خارجي ولا اعطاء أي امتياز بلا موافقة القومسيون
وتنص المعاهدة على امكان حلول هذا القومسيون المالي محل صندوق الدين
لادارة الإيرادات المتنازل عنها لذلك الصندوق ويكون ذلك بقرار من الاكثريه
بعد امشارة حملة أسهم الدين وذلك في ميعاد ستة أشهر قبل انتهاء مدة مجلس
الادارة الحالي

وقد مهد لى القومسيون المالي فيما يتعلق بانفاذ هذه المعاهدة بما يأتي :
تعيين قيمة لاقتطاط لواجب على تركية دفعها تسديدا لمصاريف القوات
الاحتلالية وتمويهاً للاضرار التي استتوت على املك عثمانية وذلك مقابل نصيبها
في الدين المماني

تقرير كيفية تخصيص المبالغ الذهبية التي يجب تقلم من المائة والنسبة انفاذا
لشروط المعاهدتين المعقودتين مع تلك الدولتين
الشروط الاقتصادية

تظل العلاقات التجارية بين الجانبين وتركية خاضعة لاحكام الامتيازات التي
يصاد نظامها الى ما كانت عليه قبل الحرب ، وتندثر الامتيازات أثناء الحرب)
وعليه فتكون الرسوم على الواردات كما قررها اتفاق ٢٠ ابريل سنة ١٩٠٧ على انه
تركت سلطنة واسمة لقومسيون المالي لتعديل الرسوم حسب الحاجة وتطبيق الضرائب
التي قد نوضع على الاتراك أو على الرعايا الاجانب أيضا المقيمين في تركية الى غير ذلك
من الاختصاصات الخاصة بفرض رسوم جديدة أو تعديل الرسوم الموجودة
تجريد تركية من السلاح

الجيش — يؤلف الجيش التركي من المتطوعة ومددة الخدمة ١٢ سنة (و ٢٥
لقضايا) ويؤلف من ٣٥٠٠٠٠ نفر جاندرمة مع قوة مؤلفة من ١٥٠٠٠٠ لتعزيز
الجاندرمة و ٧٠٠٠٠ لحرس الساطاني . ويشترك في قيادة الجاندرمة ضباط من الخلفاء
والمهايدين . وتدمر جميع الحصون القائمة على شواطئ بحر مرمر والبوغازين الى
الى مسافة عشرين كيلومترا .

البحرية — تؤخذ من تركية جميع السفن الحربية ما عدا بعض سفن مساحه
تسليحاً خفيفاً تبقى لحاجه البواليس

الطيران — لا يترك تركية شيء من أسباب الطيران العسكري أو المائي
المراقبه — تؤلف لجان من الخلفاء المراقبه نزع السلاح . وتؤلف الجاندرمه
الجديدة على يد لجنة عسكريه من الخلفاء تتولى العمل لمدة خمس سنوات على الاقل
(تمت خلاصة شروط معاهدة الصلح مع تركية)